

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)



## طبيعة الملكية الفكرية في ظل الرقمنة ومخاطر الاعتداء عليها

بحث مقدم الي المؤتمر السنوي الخامس عشر لكلية الحقوق جامعة بنها بعنوان

"الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها علي الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية"

إعداد الباحثة

د. سمر عادل شحاتة محمد

دكتوراه القانون الجنائي – حقوق طنطا

٢٠٢٣ م

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

## ملخص

مع التطور السريع للحياة الرقمية وانتشار الذكاء الاصطناعي، أصبح من السهل الاعتداء علي حقوق الملكية الفكرية ، سواء الأدبية كسرقة بعض من المؤلفات العلمية دون أن يتم ذكر المؤلف الأصلي ، أو حقوق الملكية الفكرية بالنسبة للموسيقين مثل استخدام مؤلفاتهم الموسيقية في اعمال دون مستوي العمل الأصلي، أو استخدامها في الشارع للإعلان دون إذن من مؤلفها أو حتي سرقة الرسوم وإدعاء انها ملك لآخر علي خلاف الواقع.

لذلك أصدر المشرع المصري القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية، الذى ينص علي حماية حقوق المؤلفين والمبدعين في كافة الأنشطة والمجالات، فقد أصبح يقاس تقدم الدول وتتميتها بمدى حفاظها علي حقوق الملكية الفكرية للمبدعين وأصحاب العقول المفكرة فيها . كما أصبحت هناك دول تتكبد خسائر كبيرة بسبب القرصنة التجارية والصناعية علي منتجاتها وغزو التقليد أسواقها. وتعد الولايات المتحدة الامريكية أكثر الدول تأثراً بالتقليد في عام ٢٠١٦، حيث بلغت نسبة تقليد العلامات التجارية أو براءات الإختراع ب ٢٤% من المنتجات المقلدة التي تم الاستيلاء عليها ، تليها فرنسا بنسبة ١٧% وتليها إيطاليا بنسبة ١٥%.

كما يتمثل ذلك الاعتداء في استخدام الموسيقي في اعمال دون إذن صاحبها، كعمل دعاية لأحد المنتجات في إعلان في الشارع أو علي شاشات التلفزيون أو المنصات الإلكترونية دون إذن من صاحبها، مما يكبد شركات الانتاج مبالغ باهظة. أو إعادة طبع عدد نسخ من مؤلف دون إذن صاحبة، أو حتي طبع مؤلف وتوزيعه دون النظر لدار النشر الأصليه التي تكبدت أموالاً في اخراج المؤلف للنور، وغير ذلك من صور الإعتداءات علي حقوق الملكية الفكرية التي نبرزها لاحقاً، ونوضح لأهمية الملكية الفكرية وأنواعها ، والحماية الجنائية لها ، وأخيراً مخاطر الإعتداء علي حقوق الملكية الفكرية .

**الكلمات المفتاحية :**

الملكية – الفكرية – الحماية – المؤلف – العلامات التجارية – المصري

**Summary**

With the rapid development of digital life and the spread of artificial intelligence, it has become easy to assault intellectual property rights, Whether literary as stealing some scientific literature without the original author being mentioned, or intellectual property rights for musicians such as the use of their compositions in works below the original work level, Or use it on the street to advertise without the permission of its author or even steal the fee and claim that it belongs to another contrary to reality.

Thus, the Egyptian legislature promulgated Law No. 82 of 2002 on the protection of intellectual property rights, which provides for the protection of the rights of authors and creators in all activities and fields. The progress and development of States are measured by the extent to which they preserve the intellectual property rights of creators and mind holders. There are also countries that suffer significant losses as a result of commercial and industrial piracy on their products and tradition's invasion of their markets. The United States of America was the most affected country by tradition in 2016, with 24% of counterfeit products captured, followed by France at 17%, followed by Italy at 15%.

The assault is also the use of the musician in acts without the owner's permission, as a propaganda act for one of the products in an advertisement on the street or on television screens or electronic platforms without the permission of the owner, which incurs exorbitant amounts of money to the production companies. Or reprint the number of copies of the author without her permission, or even print and distribute it without consideration to the original

publishing house that incurred money in the author's production of the light, And other forms of infringements on intellectual property rights that we highlight later, and demonstrate the importance of intellectual property and its types, its criminal protection, and finally the risks of infringement on intellectual property rights.

### **Keywords**

Intellectual Property - Protection - Author - Trademarks - Egyptian.

## المؤتمر العلمي السنوى الخامس عشر بعنوان (الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

### مقدمة

تعتبر الفنون والابداعات الذهنية في ظل المتغيرات التي يمر منها العالم اليوم من تقدم علمي وتكنولوجي وسيلة نحو الرقي الحضاري والاقتصادي والاجتماعي، فعظمة الدول لم تعد تقاس بإتساع ما تستحوذ عليه من فضاء جغرافي ، ولا بمقدار حيازتها أدوات النفوذ العسكري فقط ، بل أضف إلي ذلك مقدار ما تملكه من قدرات البحث والابداعات الأدبية والفنية والعلمية<sup>١</sup>.

فالإنسان يتميز عن سائر المخلوقات الأخرى بالعقل ، فيه يبديع وبه يعبر عن مشاعره وأحاسيسه وأرائه وأفكاره ويترجم هذا الابداع بالموسيقي ، بالرسم ، بالكتابة ، وهذه الابداعات كانت فيما سبق تنتشر بشكل عام بطرق تقليدية تقوم علي أساس إفراغ وتثبيت الأفكار والرسوم والكتابات علي دعامة مادية قابلة للنشر ، كأن يقوم الكاتب بنشر أفكاره علي صفحات الكتب والمجلات أو أن يقوم الفنان بتثبيت موهبته بواسطة الرسم علي اللوحات .

فالإنتاج الذهني بما يشمله من مصنفات أدبية وفنية وعلمية هو أسمى ما يميز الإنسان عن باقي المخلوقات فالأديب لا يتأتي له بالإبداع إلا بالتحصيل وسعة المعرفة بالأدب وفنونه والمخترع لا يصل إلي هدفه إلا بعد الدراسة والتمحيص<sup>٢</sup> .

ولقد أخذت الملكية الفكرية إهتماماً كبيراً من الشعوب خاصة في الآونة الأخيرة مع انتشار تقنيات الذكاء الاصطناعي والرقمنة بشكل عام ، فمن أهم خصائص الرقمنة انها جعلت المبدعين والكتاب والمفكرين يقومون بإستخدام وسائل التقنية الحديثه لنشر مؤلفاتهم وإبداعاتهم ، فكانت شبكة الانترنت ومواقع التواصل الإجتماعي الطريقة المثلي لنشر إبداعاتهم .

---

<sup>١</sup> الدكتور : طارق المغربي - الإعتداء علي المصنفات الأدبية والفنية المنشورة علي الانترنت - مجلة القانون المغربي - العدد ٢٤ عام ٢٠١٤  
- دار السلام للطباعة والنشر - ص ٧١  
<sup>٢</sup> المرجع السابق - ص ٧٢.

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

---

**أهمية البحث :**

في الآونة الأخيرة أصبح يقاس تقدم وتطور الدولة بمدى حفاظها علي الملكية الفكرية لأصحابها، خاصة مع انتشار الرقمنة والذكاء الاصطناعي أصبح ذلك اكثر صعوبة في الحفاظ علي الملكية الفكرية للمؤلفين والموسيقين واصحاب الابداعات المختلفه ، لذا كانت اهمية البحث في رصد ماهية الملكية الفكرية وانواعها واهميتها ، والحماية الجنائية لحقوق الملكية الفكرية وكذا مخاطر الاعتداء عليها

**أهداف البحث :**

يهدف البحث الي بيان ماهية الملكية الفكرية وانواعها واهميتها ، وكذلك بيان الحماية الجنائية لحقوق الملكية الفكرية ، ومخاطر الاعتداء علي حقوق الملكية الفكرية .

**إشكالية البحث :**

تتمثل اشكالية البحث في بيان الحماية الجنائية لحقوق الملكية الفكرية حسب القانون المصري رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ ، كما تتمثل في بيان مخاطر الاعتداء علي حقوق الملكية الفكرية في ظل الرقمنة ، وانتشار الذكاء الاصطناعي .

**منهجية البحث :**

اتبعت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي، حيث ستقوم بوصف الملكية الفكرية وبيان مخاطر الاعتداء عليها، ثم تحليل النصوص القانونية المتعلقة بالملكية الفكرية.

**هيكلية البحث:**

**المبحث الأول : ماهية الملكية الفكرية واهميتها**

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

---

المطلب الأول : ماهية الملكية الفكرية

المطلب الثانى :أهمية الملكية الفكرية وانواعها

المبحث الثانى : الحماية الجنائية للملكية الفكرية ومخاطر الاعتداء عليها

المطلب الأول : الحماية الجنائية للملكية الفكرية

المطلب الثانى : مخاطر الاعتداء على الملكية الفكرية

## المبحث الأول

### ماهية الملكية الفكرية وأهميتها

لم تتعدد التشريعات التي قامت بتوضيح ماهية الملكية الفكرية بل كان ذلك من نصيب فقهاء القانون وشراحه ، فتعددت تعريفات الملكية الفكرية علي نحو ما سنراه في المطلب الأول، كما نبيين أهمية الملكية الفكرية وأنواعها في المطلب الثاني علي النحو التالي :

**المطلب الأول : ماهية الملكية الفكرية**

**المطلب الثاني : أهمية الملكية الفكرية وأنواعها**

## المطلب الأول

### ماهية الملكية الفكرية

**أولاً : الملكية الفكرية لغة:**

الملكية الفكرية مصطلح من شقين :

الملكية من الملك ، والملك لغة بمعنى حاز الشئ وانفرد بالتصرف فيه فهو مالك، ويقال تملك فلان الشئ أي أصبح ملكه وله وحده حق التصرف فيه<sup>١</sup>.

والملك بكسر الميم عند الفقهاء تعني اتصال شرعي بين الإنسان وبين شئ ليكون مطلقاً لتصرفه فيه وحاجزاً عن تصرف غيره فيه<sup>١</sup>.

---

<sup>١</sup> الدكتور : أحمد حسن الزيات وآخرون - المعجم الوسيط - الجزء الأول - تركيا دارالدعوة - عام ١٩٨٩ - ص ٨٨٦



## المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان (الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

وقد وردت كلمة الملك ومشتقاتها حوالي ٢٠٦ مرة في القرآن الكريم<sup>٢</sup>، والملكية مشتقة من الفعل " ملك " وهي تعني في اللغة الاستقلال بالتصرف<sup>٣</sup>.

أما كلمة الفكرية فإنها مشتقة من الفكر ، والفكر يعني تأمل بنظر وروية في الشئ، ويقال فكر في الشئ أي عمل فكره فيه<sup>٤</sup>، وفكر في الأمر أي أعمل العقل ورتب بعض ما يعلم ليصل إلي مجهول ، أو إعمال العقل في المعلوم للوصول إلي معرفة مجهول بعد النظر والتفكير<sup>٥</sup>.

وقد وردت كلمة الفكر في كتاب الله عدة مرات منها قوله تعالى " ويتفكرون في خلق السماوات والأرض"<sup>٦</sup>.

### ثانياً: الملكية الفكرية في الإصطلاح:

تشير الملكية الفكرية إلى إنتاج العقل من إبداعات - كل شيء يبدع فيه العقل سواء كان علامة تجارية أو إنتاج فني أو علمي .

ويمكن تعريف الملكية الفكرية بأنها : ثمرة الإبداع والإختراع البشري ، وأطلق عليها بعض القانونيين الملكية الذهنية ، ومثالها " حق المؤلف علي مؤلفه ، وحق المخترع علي اختراعه وحق التاجر في علامته التجارية ، وغير ذلك<sup>٧</sup>.

<sup>١</sup> المرجع السابق ص ٨٨٦

<sup>٢</sup> الدكتور : محمد فؤاد عبدالباقى - المعجم الفهرس لألفاظ القرآن الكريم - ط٢ - دار الحديث - ١٩٨٨ - ص ٦٦٦

<sup>٣</sup> الفيومي " ١٤١٨هـ - " أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي - المصباح المنير - ط ٢ لبنان بيروت - الطبعة العصرية - ص ٢٩٨

<sup>٤</sup> الدكتور : أحمد حسن الزيات وآخرون - مرجع سابق - ص ٦٩٨

<sup>٥</sup> أحمد رضا - معجم متن اللغة - الجزء الرابع - بيروت - دار مكتبة الحياة - ١٩٦٠ - ص ٤٣٩

<sup>٦</sup> سورة آل عمران الآية ١٩١

<sup>٧</sup> الدكتور : عبدالرازق السنهوري - الوسيط في شرح القانون المدني - (د،ط) مطبعة لجنة التأليف والنشر - القاهرة - مصر - الجزء الثامن - ص ٢٩١

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

---

وأيضاً : هي ما يبدعه فكر الإنسان أي الإختراعات والمصنفات الأدبية والفنية والرموز والصور والأسماء المستعمله في التجارة<sup>١</sup>.

وعرفها البعض بأنها : انها مصطلح قانوني يدل علي ما ينتجه العقل البشري من أفكار محددة تتم ترجمتها إلي أشياء ملموسة فيدخل في نطاقها كافة الحقوق الناتجة من النشاط الفكري للإنسان في المجالات الفنية والأدبية والعلمية والصناعية والتجارية وما أشبه<sup>٢</sup>.

وعرفت أيضاً بأنها : المنتجات ذات الطبيعة المعنوية أو الفكرية<sup>٣</sup>.

ويمكن تعريفها بأنها : إنتاج ذهني بالدرجة الأولى لإبداع فني أو صناعي أو تجاري.

---

<sup>١</sup> الدكتور : جابر بن مرهون فليفل – أهمية حماية الملكية الفكرية – مجلة تواصل – العدد ٣ مارس ٢٠٠٦ – الناشر " اللجنة الوطنية العمانية للتربية والثقافة والعلوم – ص ٦٢ .

<sup>٢</sup> Back ground Reading Material on intellectual Property, WIPO, Geneva, 1988, p3

<sup>٣</sup> الدكتور : يونس عرب – التدابير التشريعية العربية لحماية المعلومات والمصنفات الرقمية – الطبعة الاولى – ٢٠٠٣ – ص ٣٠

## المطلب الثانى

### أهمية الملكية الفكرية وانواعها

اقتناعاً من مصر بأهمية حقوق الملكية الفكرية في حفز الإبداع والابتكار وجذب الاستثمارات الأجنبية ، فقد حرصت علي الانضمام الي الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المعنية بحقوق الملكية الفكرية . لذا فقد انضمت الي العديد من الاتفاقيات الدولية لحماية حقوق الملكية الفكرية من بينها - علي سبيل المثال - معاهدة باريس لحماية حقوق الملكية الصناعية لعام ١٨٨٣ ، ومعاهدة واشنطن بشأن الملكية الفكرية فيما يختص بالدوائر المتكامله عام ١٩٨٩ .

وفي هذا المطلب نوضح لأهمية الملكية الفكرية وانواعها علي النحو التالي :

الفرع الأول : أهمية الملكية الفكرية

الفرع الثانى : أنواع الملكية الفكرية

### الفرع الأول

#### أهمية الملكية الفكرية

تظهر أهمية الملكية الفكرية في عصر اتسم بالسرعه ، والتقدم النوعي التكنولوجي مما يسر للشعوب الاتصال ، وكأن العالم عبارة عن قرية صغيرة ، ويقترن تطور الأمم بحق المؤلف ، فالأمم تتطور بقدر ما لدي أفرادها من عقليات ابتكارية في جميع مناحي الحياة ، ويظهر احترام الدول لحقوق المؤلف مدى رغبتها في التطور ، فالإبداع يجب أن يُحمي ليتهيأ للمبتكر الحياة الكريمة ، إذ ليس منطقياً أن يموت المبدع فقيراً مُعدماً ، بينما اللصوص والقراصنة يتمتعون بالحقوق التي أوجدها، ومن هنا كان

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

لابد لهذا الحق من حماية سواء كان في شقة المالي أم الأدبي بمختلف وسائل الحماية ومن جميع صور وأشكال الاعتداء<sup>١</sup>.

وتتمثل أهمية الملكية الفكرية في حق المخترعين في منع الآخرين من استخدام اختراعاتهم أو تصميماتهم أو مبتكراتهم وهو ما يعرف بحقوق الملكية الفكرية ، وهي تأتي تحت أسماء عديدة مثل الكتب واللوحات والأفلام فالاختراعات تخضع لبراءة الاختراع وأسماء الماركات والمنتجات يمكن أن تسجل كعلامة تجارية<sup>٢</sup>.

وتتمثل أهمية حماية حقوق الملكية الفكرية في الآتي<sup>٣</sup>:

- تشجيع المنافسة المشروعة.
- منع المنافسة غير المشروعة.
- محاربة التقليد والتزوير - تشجيع الابتكارات والاختراعات وتطوير الصناعة.

<sup>١</sup> الدكتور : صلاح الدين طلب سلامة فرج ، الدكتور : محمد كمال صابر السوسي - أثر التقنيات الحديثة في اثبات التعدي علي الملكية الفكرية - مجلة البحوث والدراسات الشرعية - المجلد ٦ - العدد ٦٨ - مايو ٢٠١٧ - ص ٢٩

<sup>٢</sup> Trading into the future : the introduction to the WTO.the agreement ,intellectual property : protection and Enforcement .Hit :||www.WOT.org|English

<sup>٣</sup> الدكتور هنادى كمال كباشي - حماية حقوق الملكية الفكرية - مجلة العدل " وزارة العدل - المكتب الفني - العدد ٥٠ - السنة ١٩ - ص

## الفرع الثاني

### أنواع الملكية الفكرية

الملكية الفكرية تشمل علي نوعين من الملكية هما : الملكية الصناعية ، والملكية الأدبية والفنية فأما الملكية الصناعية فهي تشمل علي براءات الإختراع ، الرسوم والنماذج الصناعية، العلامات التجارية ،والإشارات المميزة وغيرها بينما تشمل الملكية الأدبية والفنية علي حق المؤلف والحقوق المجاورة لحق المؤلف<sup>١</sup>.

أولاً : الملكية الأدبية والفنية ( حق المؤلف )

#### ١- حق المؤلف

ويشمل جميع أشكال الإنتاج الأدبي والفني مثل الروايات وقصائد الشعر والمسرحيات والأفلام والمصنفات الموسيقية والمصنفات الفنية وغيرها<sup>٢</sup>. (٢) وحق المؤلف يعني ما للمؤلف من حق علي إنتاجه الذهني في المجالات السابقة ، وتشمل جميع صور الإبداع الذهني الذي تبرز فيه شخصية المؤلف<sup>٣</sup>.

ومن هذه الصور<sup>٤</sup> :

١- الكتب، والكتيبات، والمقالات والنشرات وغيرها من المصنفات المكتوبة.

٢- برامج الحاسب الآلي.

<sup>١</sup> الدكتور : جورج جبور- في الملكية الفكرية حقوق المؤلف - بيروت - لبنان - الطبعة الاولى - دار الفكر المعاصر - ١٩٩٦ - ص ٢٩

<sup>٢</sup> الدكتور : جابر بن مرهون فليفل - مرجع سابق - ص ٦٢

<sup>٣</sup> الدكتور : نواف كنعان - حق المؤلف " النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته " الطبعة الثانية - مكتبة دار الثقافة - ٢٠٠٠ م - ص ٢١٥

<sup>٤</sup> قانون حقوق الملكية الفكرية المصري رقم رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ - المادة رقم ١٤٠

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

---

- ٣- قواعد البيانات سواءً كانت مقروءة من الحاسب الآلي أو من غيره.
  - ٤- المحاضرات، والخطب، والمواعظ، وأية مصنفاة شفوية أخرى إذا كانت مسجلة.
  - ٥- المصنفاة التمثيلية والتمثيليات الموسيقية والتمثيل الصامت (البانتوميم).
  - ٦- المصنفاة الموسيقية المقترنة بالألفاظ أو غير المقترنة بها.
  - ٧- المصنفاة السمعية البصرية.
  - ٨- مصنفاة العمارة.
  - ٩- مصنفاة الرسم بالخطوط أو بالألوان، والنحت، والطباعة على الحجر، وعلى الأقمشة وأية مصنفاة مماثلة في مجال الفنون الجميلة.
  - ١٠- المصنفاة الفوتوغرافية وما يماثلها.
  - ١١- مصنفاة الفن التطبيقي والتشكيلي.
  - ١٢- الصور التوضيحية، والخرائط الجغرافية والرسومات التخطيطية (الاسكتشات) والمصنفاة الثلاثية الأبعاد المتعلقة بالجغرافيا أو الطبوغرافيا أو التصميمات المعمارية.
  ١٣. المصنفاة المشتقة، وذلك دون الإخلال بالحماية المقررة للمصنفاة التي اشتقت منها.  
وتشمل الحماية عنوان المصنف إذا كان مبتكراً.
- ٢- الحقوق المجاورة لحق المؤلف :

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

وتعني : الحقوق التي تثبت لأشخاص يقومون بوضع المصنفات الأدبية والفنية موضع التنفيذ ،  
وسميت بالحقوق المجاورة علي أساس أنها تجاوز حق المؤلف إضافة أنها ليست حقوق مستقلة عن حق  
المؤلف بل مرتبطة بها <sup>١</sup>.

ومن صور هذه الحقوق <sup>٢</sup>:

١- فنانو الأداء إذا توافر أي شرط من الشروط التالية:

(أ) إذا تم الأداء في دولة عضو في منظمة التجارة العالمية.

(ب) إذا تم تفرغ الأداء في تسجيلات صوتية ينتمي منتجها لدولة عضو في منظمة التجارة العالمية، أو  
تم التثبيت الأول للصوت في إقليم دولة عضو في المنظمة.

(ج) إذا تم بث الأداء عن طريق هيئة إذاعة يقع مقرها في دولة عضو في منظمة التجارة العالمية، وأن  
يكون البرنامج الإذاعي قد تم بثه من جهاز إرسال يقع أيضاً في دولة عضو.

٢- منتج التسجيلات الصوتية إذا كان التثبيت الأول للصوت قد تم في دولة عضو في المنظمة.

٣- هيئات الإذاعة إذا كان مقر هيئة الإذاعة كائناً في إقليم دولة عضو في منظمة التجارة العالمية، وأن  
يكون البرنامج الإذاعي قد تم بثه من جهاز إرسال يقع أيضاً في إقليم دولة عضو في المنظمة.

ويستفيد مواطنو جميع الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية من أي ميزة أو أفضلية أو امتياز أو  
حصانة يمنحها أي قانون آخر لرعايا أي دولة فيما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية طبقاً لهذا القانون، ما لم  
تكن هذه الميزة أو الأفضلية أو الحصانة تابعة من:

<sup>١</sup> الدكتور هنادى كمال كياشي - مرجع سابق - ص ٢٣٤

<sup>٢</sup> قانون حقوق الملكية الفكرية المصري رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ - المادة رقم ١٣٩

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

---

(أ) اتفاقيات المساعدة القضائية أو اتفاقيات إنفاذ القوانين ذات الصبغة العامة.

(ب) الاتفاقيات المتعلقة بحقوق حماية الملكية الفكرية والتي أصبحت سارية قبل أول يناير سنة ١٩٩٥.

**ثانياً : الملكية الصناعية**

هي عباره عن الحقوق التي تحمي العناصر الأساسية في المنشآت الصناعية أو التجارية للصانع أو التاجر ، ومن أمثلتها الحق في براءات الإختراع والنماذج الصناعية والعلامات التجارية والإسم التجاري<sup>١</sup>.

وعرفت أيضاً بأنها : الحقوق المختلفة التي تكون ثمرة النشاط الإبداعي ذات الصلة بالنشاط التجاري والصناعي<sup>٢</sup>.

---

<sup>١</sup> الدكتور : شحاتة غريب شلقامي - الملكية الفكرية في القوانين العربية " دراسة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ولخصوصية حماية برامج الحاسب الآلي - دار الجامعة الجديدة ٢٠٠٨ م - ص ٣  
- الدكتور : جابر بن مرهون فليفل - مرجع سابق - ص ٦٢  
<sup>٢</sup> يونس عرب - المحددات العامة للنظام القانوني للملكية الفكرية - محاضره عن الملكية الفكرية



## المبحث الثانى

### الحماية الجنائية للملكية الفكرية ومخاطر الاعتداء عليها

يكتسب موضوع الملكية الفكرية أهمية بالغة من حيث كونه يتعلق بحق صاحب الملكية الفكرية علي نتائج إبداعه في حمايته من الاعتداء عليه ، كما أن الحق الفكرى أو الذهني حق يتربع بدون منازع علي عرش كل الحقوق ، ويزيد من أهمية الموضوع التطورات الهائلة الحاصلة في مجال التكنولوجيا المعلوماتية والابتكارات ، وما نجم عنه من سهولة قيام المؤلف بنشر مصنّفه وعلي الجانب الآخر الاعتداء عليه<sup>١</sup>.

#### المطلب الأول : الحماية الجنائية للملكية الفكرية

#### المطلب الثانى : مخاطر الاعتداء علي الملكية الفكرية

---

<sup>١</sup> الدكتور : أحمد كمال - الحماية التشريعية والقضائية للملكية الفكرية " المصنّفات الأدبية والفنية " - المجلة الجنائية القومية - العدد ٣ - مجلد ٥٨ - الناشر " المركز القومي للبحوث الجنائية والاجتماعية " - نوفمبر ٢٠١٥ - ص ٣٩

## المطلب الأول

### الحماية الجنائية للملكية الفكرية

يقصد بالحماية بوجه عام بأنها : تأمين الحق من التعدى في جميع صوره ممن لا صلة لهم به ، وتعني الدعوة لحماية حقوق الملكية الفكرية أن هذه الحقوق أصبحت في موقف يشكل درجة متقدمة من خطورة التعدى ، يلزم مواجهته بشتي السبل ، وسرعة الاتفاق حول صيغة قادرة علي الحماية والردع ليس بالأساليب العادية التي توضع لمجابهة الجرائم العادية ، ولكن بأساليب وطرق توضع خصيصاً لمواجهة ومنع جرائم التعدى علي حقوق الملكية الفكرية<sup>١</sup> .

ويقصد بحماية حقوق الملكية الفكرية أي منع الدول المستوردة للمنتجات السلعية والتكنولوجيا من استعمال تلك الحقوق دون موافقة أصحابها ، وبصفة خاصة براءات الاختراع التي تحمي الاختراعات من الاستعمال دون موافقة صاحب البراءة<sup>٢</sup>

---

<sup>١</sup> الدكتور : حازم السيد حلمي عطوة مجاهد - حماية حقوق الملكية الفكرية في ظل اتفاق " التريس " والتنمية الاقتصادية في البلدان النامية ( إشارة خاصة لمصر ) - رسالة دكتوراه - كلية الحقوق جامعة المنصوره - عام ٢٠٠٤ - ص ١٣  
<sup>٢</sup> الدكتور : محمد أحمد المخلافي - اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية ، تريس وأثرها على نقل التكنولوجيا - بحث منشور في مجلة دراسات يمنية - اليمن العدد ٦٢-٦٣ ديسمبر ٢٠٠٠ - ص ٣٦٤

## الفرع الأول

### الحماية الجنائية لحق المؤلف والحقوق المجاورة

طبقاً للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ فإنه تتمتع بحماية هذا القانون حقوق المؤلفين على مصنفاتهم الأدبية والفنية ، وطبقاً لنص المادة ١٤٣ من ذات القانون فإنه :

يتمتع المؤلف وخلفه العام على المصنف بحقوق أدبية أبدية غير قابلة للتقادم أو للتنازل عنها، وتشمل هذه الحقوق ما يلي:

أولاً- الحق في إتاحة المصنف للجمهور لأول مرة.

ثانياً- الحق في نسبة المصنف إلى مؤلفه.

ثالثاً- الحق في منع تعديل المصنف تعديلاً يعتبره المؤلف تشويهاً أو تحريفاً له، ولا يعد التعديل في مجال الترجمة اعتداءً إلا إذا أغفل المترجم الإشارة إلى مواطن الحذف أو التغيير أو أساء بعمله لسمعة المؤلف ومكانته.

وتهدف حماية حقوق الملكية الفكرية إلى إيجاد نظام قانوني قوي ومتكامل يكفل الحماية للمبتكرين على اختراعاتهم وللمؤلفين على مصنفاتهم ، وحماية المشروعات المتنافسة من خطر التقليد أو السطو على عناصر الملكية الفكرية بوجه عام ، التي بذل في إنجازها وخلقها الكثير من الوقت والجهد ، بالإضافة الي التكلفة الباهظة من ناحية الإنفاق على البحث العلمي وعلى إنتاج السلع والخدمات وتسويقها<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> الدكتور : نبيل حشاد - الجات وانعكاساتها على اقتصاديات الدول العربية - بحث منشور في سلسلة رسائل البنك الصناعي - بنك الكويت الصناعي - العدد ٤٢ عام ١٩٩٦ - ص ٤٦

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

كما نصت المادة (١٤٤) من ذات القانون على أنه :

للمؤلف وحده - إذا طرأت أسباب جدية - أن يطلب من المحكمة الابتدائية الحكم بمنع طرح مصنفه للتداول أو بسحبه من التداول أو بإدخال تعديلات جوهرية عليه برغم تصرفه في حقوق الاستغلال المالي، ويلزم المؤلف في هذه الحالة أن يعرض مقدماً من آلت إليه حقوق الاستغلال المالي تعويضاً عادلاً يدفع في غضون أجل تحدده المحكمة وإلا زال كل أثر للحكم.

١- براءات الاختراع ونماذج المنفعة :

وتشمل كل اختراع قابل للتطبيق الصناعي ، يكون جديداً ويمثل خطوة إبداعية، سواء كان الاختراع متعلقاً بمنتجات صناعية جديدة أو بطرق صناعية مستحدثة، أو بتطبيق جديد لطرق صناعية معروفة<sup>١</sup>.

كما تمنح براءة نموذج المنفعة طبقاً لأحكام هذا القانون عن كل إضافة تقنية جديدة في بناء أو تكوين وسائل أو أدوات أو عدد أو أجزاءها أو منتجات أو مستحضرات أو طرق إنتاج كل ما تقدم، وغير ذلك مما يستخدم في الاستعمال الجارى، ولمقدم الطلب تحويله إلى طلب براءة اختراع، كما يحق لطالب براءة الاختراع تحويل طلبه إلى طلب براءة لنموذج منفعة، ويرتد القيد في الحالتين إلى تاريخ تقديم الطلب الأصلي، ولمكتب براءات الاختراع - من تلقاء نفسه - تحويل طلب براءة نموذج المنفعة إلى طلب براءة اختراع متى توافرت شروطه<sup>٢</sup>.

٢- التصميمات التخطيطية للدوائر المتكاملة :

يقصد بالدائرة المتكاملة في تطبيق أحكام هذا القانون :

<sup>١</sup> المادة ١ من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٠.

<sup>٢</sup> المادة ٢٩ من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٠.

المؤتمر العلمي السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

كل منتج في هيئته النهائية أو في هيئته الوسيطة يتضمن مكونات أحدها على الأقل يكون عنصراً نشطاً مثبتة على قطعة من مادة عازلة، وتشكل مع بعض الوصلات أو كلها كياناً متكاملًا يستهدف تحقيق وظيفة إلكترونية محددة، كما يقصد بالتصميم التخطيطي كل ترتيب ثلاثي الأبعاد معد لدائرة متكاملة بغرض التصنيع<sup>١</sup>.

ولا يتمتع بالحماية طبقاً لأحكام هذا القانون إلا التصميم التخطيطي الجديد للدوائر المتكاملة، ويعد التصميم التخطيطي جديداً متى كان نتاج جهد فكري بذله صاحبه، ولم يكن من بين المعارف العامة الشائعة لدى أرباب الفن الصناعي المعنى<sup>٢</sup>.

### ٣- المعلومات غير المفصح عنها<sup>٣</sup>:

وحتى تتمتع بالحماية طبقاً لأحكام هذا القانون المعلومات غير المفصح عنها، بشرط أن يتوافر فيها ما يأتي: ١- أن تتصف بالسرية، وذلك بأن تكون المعلومات في مجموعها أو في التكوين الذي يضم مفرداتها ليست معروفة أو غير متداولة بشكل عام لدى المشتغلين بالفن الصناعي الذي تقع المعلومات في نطاقه. ٢- أن تستمد قيمتها التجارية من كونها سرية. ٣- أن تعتمد في سريتها على ما يتخذه حائزها القانوني من إجراءات فعالة للحفاظ عليها

<sup>١</sup> المادة ٤٥ من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٠.

<sup>٢</sup> المادة ٤٦ من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٠.

<sup>٣</sup> المادة ٥٥ من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٠.

## الفرع الثاني

### الحماية الجنائية للملكية الصناعية

أظهرت بعض الدراسات التي تمت في هذا الشأن ، أن خسائر الولايات المتحدة تقدر بعشرات المليارات من الدولارات بسبب انتهاك حقوق الملكية الصناعية ، هذا بالإضافة إلي تزايد الغش والتزوير وتقليد الماركات العالمية من بعض الدول حتي إن التجارة في السلع المقلدة تتراوح بين ٣% الي ٦% من حجم التجارة العالمية ، كما جاء في تقرير الاتحاد الأوربي للصناعات أن حجم تقليد السلع الدوائية يقدر بنحو ١٢ مليار دولار ، أي حوالي ٦% من حجم المبيعات في هذا القطاع ، كما أن الاتحاد العالمي لأرباب الصناعات قدر حجم الخسائر التي يتكبدها أعضاؤه علي المستوي الدولي بنحو ٢٠٩ مليار دولار سنوياً بسبب عمليات التقليد ، بل ان خسائر الولايات المتحدة وحدها تقدر بالمليارات<sup>١</sup>.

#### ١- العلامات والبيانات التجارية والمؤشرات الجغرافية :

العلامة التجارية هي كل ما يميز منتجاً سلعة كان أو خدمة عن غيره، وتشمل على وجه الخصوص الأسماء المتخذة شكلاً مميزاً، والإمضاءات، والكلمات، والحروف، والأرقام، والرسوم، والرموز، وعناوين المحال، والدمغات، والأختام، والتصاوير، والنقوش البارزة، ومجموعة الألوان التي تتخذ شكلاً خاصاً ومميزاً، وكذلك أي خليط من هذه العناصر إذا كانت تستخدم أو يراد أن تستخدم إما في تمييز منتجات عمل صناعي، أو استغلال زراعي، أو استغلال للغابات، أو لمستخرجات الأرض، أو أية بضاعة، وإما للدلالة على مصدر المنتجات، أو البضائع، أو نوعها، أو مرتبتها، أو ضمانها، أو طريقة

<sup>١</sup> Eric, H Smith, worldwide copyright protection under the trips Agreement, Vanderbilt journal of transnational ( law, 29vand .j.transnet, s L559 1996, pp. 559-578

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

تحضيرها وإما للدلالة على تأدية خدمة من الخدمات. وفى جميع الأحوال يتعين أن تكون العلامة التجارية مما يدرك بالبصر<sup>١</sup>.

وختاماً تنص المادة ١٨١ من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ على أنها :

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد فى قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تتجاوز عشرة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من ارتكب أحد الأفعال الآتية:

أولاً- بيع أو تأجير مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي محمي طبقاً لأحكام هذا القانون، أو طرحة للتداول بأية صورة من الصور بدون إذن كتابي مسبق من المؤلف أو صاحب الحق المجاور.

ثانياً- تقليد مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي أو بيعه أو عرضه للبيع أو للتداول أو للإيجار مع العلم بتقليده.

ثالثاً- التقليد فى الداخل لمصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي منشور فى الخارج أو بيعه أو عرضه للبيع أو التداول أو للإيجار أو تصديره إلى الخارج مع العلم بتقليده.

رابعاً- نشر مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي أو أداء محمي طبقاً لأحكام هذا القانون عبر أجهزة الحاسب الآلي أو شبكات الإنترنت أو شبكات المعلومات أو شبكات الاتصالات أو غيرها من الوسائل بدون إذن كتابي مسبق من المؤلف أو صاحب الحق المجاور.

<sup>١</sup> المادة ٦٣ من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٠.

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

**خامساً-** التصنيع أو التجميع أو الاستيراد بغرض البيع أو التأجير لأي جهاز أو وسيلة أو أداة مصممة أو معدة للتحايل على حماية تقنية يستخدمها المؤلف أو صاحب الحق المجاور كالتشفير أو غيره.

**سادساً-**الإزالة أو التعطيل أو التعيب بسوء نية لأية حماية تقنية يستخدمها المؤلف أو صاحب الحق المجاور كالتشفير أو غيره.

**سابعاً-** الاعتداء على أي حق أدبي أو مالي من حقوق المؤلف أو من الحقوق المجاورة المنصوص عليها في هذا القانون.

وتتعدد العقوبة بتعدد المصنفات أو التسجيلات الصوتية أو البرامج الإذاعية أو الأداءات محل الجريمة. وفي حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر والغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تجاوز خمسين ألف جنيه ، وفي جميع الأحوال تقضي المحكمة بمصادرة النسخ محل الجريمة أو المتحصلة منها وكذلك المعدات والأدوات المستخدمة في ارتكابها. ويجوز للمحكمة عند الحكم بالإدانة أن تقضي بغلق المنشأة التي استغلها المحكوم عليه في ارتكاب الجريمة مدة لا تزيد على ستة أشهر، ويكون الغلق وجوبياً في حالة العود في الجرائم المنصوص عليها في البندين (ثانياً، وثالثاً) من هذه المادة.

وتقضى المحكمة بنشر ملخص الحكم الصادر بالإدانة في جريدة يومية أو أكثر على نفقة المحكوم عليه.



## المطلب الثانى

### مخاطر الاعتداء على الملكية الفكرية

يتمثل الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية في أفعال تنتهك هذا الحق بدون إذن من صاحب الحق ، وله صور عديدة كتقليد العلامات التجارية والصناعية واستنساخ المصنفات بصفة غير مشروعة عن طريق الاضافة أو الحذف وإعادة طبع المؤلفات دون إذن صاحبها والاقْتباسات والترجمات غير المشروعه . كل هذه الأفعال تشكل اعتداء على الملكية الفكرية ولعل أهمها وأكثرها شيوعاً هي " التقليد والقرصنة " سواء تعلق الأمر بمجال الملكية الصناعية (براءات الاختراع والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والمؤشرات الجغرافية والدوائر المتكاملة والأسرار التجارية والأصناف النباتية الجديدة ) أو مجال الملكية الأدبية والفنية ( حق المؤلف والحقوق المجاورة )<sup>١</sup>.

ويعد التقليد والقرصنة ظاهرة عالمية وهي في تطور مستمر وللظاهرة انعكاسات سلبية : حيث تشكل خطراً جسيماً يمس مختلف أوجه الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وتكبد خسائر مهمة على حد سواء للحكومات والمؤسسات والشركات وللمستهلك<sup>٢</sup>.

من أبرز الأمثلة في الوقت الحالى للإعتداءات على الملكية الفكرية :

#### ١- الاعتداء على برامج الحاسب الالى:

أوجبت المادة ١٤٠ من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ لحماية حقوق الملكية الفكرية حماية برامج الحاسب الالى وفقاً للقواعد المقررة لحماية حق المؤلف ، غير ان المشرع المصري لم يأخذ في الاعتبار

<sup>١</sup> الدكتور : فرج الخلفاوي - صور انتهاك حقوق الملكية الفكرية وخطورتها - موقع نقابة المحامين المصرية - منشور بتاريخ ٨ ابريل ٢٠٢٢  
- تم الدخول للموقع في ٢٠ مايو ٢٠٢٣  
<sup>٢</sup> المرجع السابق

## المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان (الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

الطبيعة الخاصة لبرامج الحاسب الآلى واختلافها عن المصنفات الأدبية التقليدية فلم يضع لها قواعد خاصة تتلاءم مع ما تؤدى من وظيفة تقنية تميها عن غيرها من تلك المصنفات ، هذا فيما يتعلق بحماية برامج الحاسب الالى كمصنفات أدبية عن طريق قواعد الحماية المقررة لحق المؤلف ، أما عن حماية برامج الحاسب الالى عن طريق براءات الاختراع فاني من المؤيدين لموقف المشرع المصري من استبعاد المادة ٢/٢ من القانون السالف لبرامج الحاسب الآلى من الحماية عن طريق البراءة<sup>١</sup>.

### ٢- القرصنة علي فناني الشارع

للشوارع في مصر كثير من الفن والجمال ، لكن في بعض الأوقات يتعرض فنانو الشارع لعمليات سرقة حقوق ملكيتهم الفكرية ، فعلي الرغم من أن فن الشارع يعتبر شكلاً من أشكال الفن الحرة ، إلا أن العديد من البلدان تعتبر المدونة حول حقوق الملكية الفكرية فيها غير كافية بالنسبة لحماية فناني الشوارع ، ما يؤدي إلي تهميشهم وتهديد مصادر رزقهم الاساسية .

### ٣- الاعتداء علي المنتجات الأدبية والفنية

يتمثل ذلك الاعتداء في استخدام الموسيقى في اعمال دون إذن صاحبها ، كعمل دعاية لأحد المنتجات في إعلان في الشارع أو علي شاشات التلفزيون أ و المنصات الإلكترونية دون إذن من صاحبها ، مما يكبد شركات الانتاج مبالغ باهظة . أو إعادة طبع عدد نسخ من مؤلف دون إذن صاحبة ، أو حتي طبع مؤلف وتوزيعه دون النظر لدار النشر الأصليه التي تكبدت أموالاً في اخراج المؤلف للنور .

### ٤- تقليد العلامات التجارية

<sup>١</sup> الدكتورة : مروي السيد السيد الحساوي - الحماية الجنائية من جرائم الاعتداء علي الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية " دراسة مقارنة " - مجلة مستقبل العلوم الاجتماعية - العدد الثامن - يناير ٢٠٢٢ - ص ١٣١

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

---

وتعد الولايات المتحدة الامريكية أكثر الدول تأثراً بالتقليد في عام ٢٠١٦ ، حيث بلغت نسبة تقليد العلامات التجارية أو براءات الإختراع ب ٢٤% من المنتجات المقلدة التي تم الاستيلاء عليها ، تليها فرنسا بنسبة ١٧% وتليها إيطاليا بنسبة ١٥%<sup>١</sup>.

**الخاتمة:**

بعد هذه الدراسة توصل الباحثان إلى مجموعة من النتائج والتوصيات نجملها فيما يلي:

---

<sup>١</sup> الدكتور : فرج الخلفاوي – مرجع سابق.

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

**أولاً: النتائج :**

- ١- حماية حقوق الملكية الفكرية تؤدي لدفع عجلة التقدم الإقتصادي والصناعي .
- ٢- الملكية الفكرية هي نتاج إبداع العقل والذهن .
- ٣- تتمثل أهمية الملكية الفكرية في حق المخترعين في منع الآخرين من استخدام اختراعاتهم أو تصميماتهم أو مبدعاتهم وهو ما يعرف بحقوق الملكية الفكرية ، وهي تأتي تحت أسماء عديدة مثل الكتب واللوحات والأفلام فالاختراعات تخضع لبراءة الاختراع وأسماء الماركات والمنتجات يمكن أن تسجل كعلامة تجارية.
- ٤- تتمثل أنواع الملكية الفكرية في نوعين الأول " الحقوق الادبية أو الفنية " والثاني حقوق الملكية الصناعية والتجارية .

**ثانياً: التوصيات :**

- ١- ينبغي رفع مستوي الوعي بأهمية حقوق الملكية الفكرية والحفاظ عليها .
- ٢- نوصي المشرع بتحديد مستوي الحماية التي توسع فيها للحقوق الإستثنائية للمؤلف.
- ٣- نوصي أن يتم وضع عقوبة سحب الترقية العلمية لمن يثبت في حقه الاعتداء علي حقوق الملكية الفكرية
- ٤- ضرورة رفع عقوبة القرصنة الإلكترونية فهي حالياً الحبس مدة لا تقل عن ٦ أشهر وغرامة لا تقل عن ٥٠ ألف جنيه ولا تجاوز ١٠٠ ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين ، وبالنظر لإنتشارها بشكل واسع نري ضرورة رفعها لما لها من اضرار بالغة تقع علي المجني عليهم والتي تمت سرقة إبداعهم .

### قائمة المصادر والمراجع

١. أحمد رضا - معجم متن اللغة - الجزء الرابع - بيروت - دار مكتبة الحياة - ١٩٦٠ - ص ٤٣٩
٢. الدكتور : أحمد حسن الزيات وآخرون - المعجم الوسيط - الجزء الأول - تركيا دارالدعوة - عام ١٩٨٩ - ص ٨٨٦
٣. الدكتور : أحمد حسن الزيات وآخرون - مرجع سابق - ص ٦٩٨
٤. الدكتور : أحمد كمال - الحماية التشريعية والقضائية للملكية الفكرية " المصنفات الأدبية والفنية " - المجلة الجنائية القومية - العدد ٣ - مجلد ٥٨ - الناشر " المركز القومي للبحوث الجنائية والاجتماعية " - نوفمبر ٢٠١٥ - ص ٣٩
٥. الدكتور : جابر بن مرهون فليفل - أهمية حماية الملكية الفكرية - مجلة تواصل - العدد ٣ مارس ٢٠٠٦ - الناشر " اللجنة الوطنية العمانية للتربية والثقافة والعلوم - ص ٦٢.
٦. الدكتور : جابر بن مرهون فليفل - مرجع سابق - ص ٦٢
٧. الدكتور : جابر بن مرهون فليفل - مرجع سابق - ص ٦٢
٨. الدكتور : جورج جبور - في الملكية الفكرية حقوق المؤلف - بيروت - لبنان - الطبعة الاولى - دار الفكر المعاصر - ١٩٩٦ - ص ٢٩
٩. الدكتور : حازم السيد حلمي عطوة مجاهد - حماية حقوق الملكية الفكرية في ظل اتفاق " التريس " والتنمية الاقتصادية في البلدان النامية ( إشارة خاصة لمصر ) - رسالة دكتوراه - كلية الحقوق جامعة المنصورة - عام ٢٠٠٤ - ص ١٣

المؤتمر العلمي السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

- ١٠.الدكتور : شحاتة غريب شلقامي - الملكية الفكرية في القوانين العربية " دراسة لحقوق المؤلف  
والحقوق المجاورة ولخصوصية حماية برامج الحاسب الآلي - دار الجامعة الجديدة ٢٠٠٨ م -  
ص ٣
- ١١.الدكتور : صلاح الدين طلب سلامة فرج ، الدكتور : محمد كمال صابر السوسي - أثر التقنيات  
الحديثة في اثبات التعدي علي الملكية الفكرية - مجلة البحوث والدراسات الشرعية - المجلد ٦ -  
العدد ٦٨ - مايو ٢٠١٧ - ص ٢٩
- ١٢.الدكتور : طارق المغربي - الإعتداء علي المصنفات الأدبية والفنية المنشورة علي الانترنت -  
مجلة القانون المغربي - العدد ٢٤ عام ٢٠١٤ - دار السلام للطباعة والنشر - ص ٧١
- ١٣.الدكتور : عبدالرازق السنهوري - الوسيط في شرح القانون المدني - (د،ط) مطبعة لجنة التأليف  
والنشر - القاهرة - مصر - الجزء الثامن - ص ٢٩١
- ١٤.الدكتور : فرج الخلفاوي - صور انتهاك حقوق الملكية الفكرية وخطورتها - موقع نقابة المحامين  
المصرية - منشور بتاريخ ٨ ابريل ٢٠٢٢ - تم الدخول للموقع في ٢٠ مايو ٢٠٢٣
- ١٥.الدكتور : فرج الخلفاوي - مرجع سابق.
- ١٦.الدكتور : محمد أحمد المخلافي - اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية ،  
تريس وأثرها على نقل التكنولوجيا - بحث منشور في مجلة دراسات يمنية - اليمن العدد ٦٢ -  
٦٣ ديسمبر ٢٠٠٠ - ص ٣٦٤
- ١٧.الدكتور : محمد فؤاد عبدالباقي - المعجم الفهرس لألفاظ القرآن الكريم - ط٢ - دار الحديث -  
١٩٨٨ - ص ٦٦٦
- ١٨.الدكتور : نبيل حشاد - الجات وانعكاساتها علي اقتصاديات الدول العربية - بحث منشور في  
سلسلة رسائل البنك الصناعي - بنك الكويت الصناعي - العدد ٤٢ عام ١٩٩٦ - ص ٤٦

المؤتمر العلمي السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

- ١٩.الدكتور : نواف كنعان - حق المؤلف " النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته " الطبعه الثانية - مكتبة دار الثقافة - ٢٠٠٠ م - ص ٢١٥
- ٢٠.الدكتور : يونس عرب - التدابير التشريعية العربية لحماية المعلومات والمصنفات الرقمية - الطبعة الاولى - ٢٠٠٣ - ص ٣٠
- ٢١.الدكتورة : مروى السيد السيد الحساوي - الحماية الجنائية من جرائم الاعتداء على الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية " دراسة مقارنة " - مجلة مستقبل العلوم الاجتماعية - العدد الثامن - يناير ٢٠٢٢ - ص ١٣١
- ٢٢.الدكتور هنادى كمال كباشي - حماية حقوق الملكية الفكرية - مجلة العدل " وزارة العدل - المكتب الفني - العدد ٥٠ - السنة ١٩ - ص ٢٣٢
- ٢٣.الدكتور هنادى كمال كباشي - مرجع سابق - ص ٢٣٤
- ٢٤.الفيومي " ١٤١٨ هـ " أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي - المصباح المنير - ط ٢ لبنان بيروت - الطبعة العصرية - ص ٢٩٨
- ٢٥.قانون حقوق الملكية الفكرية المصري رقم رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ - المادة رقم ١٤٠
- ٢٦.قانون حقوق الملكية الفكرية المصري رقم رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ - المادة رقم ١٣٩
- ٢٧.القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٠.
- ٢٨.يونس عرب - المحددات العامة للنظام القانوني للملكية الفكرية - محاضره عن الملكية الفكرية
٢٩. Back ground Reading Material on intellectual Property,WIPO,Geneva,1988,p3
٣٠. Eric, H Smith, worldwide copyright protection under the trips Agreement, Vanderbilt journal of transnational law, 29vand .j.transnet, s .L559 1996, pp. 559-578

المؤتمر العلمى السنوى الخامس عشر بعنوان  
(الجوانب القانونية والاقتصادية للرقمنة و آثارها على الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية)

---

٣١. Trading into the future : the introduction to the WTO.the agreement .Hit  
,intellectual property : protection and Enforcement .\:| |www.WOT.org|English